



المصدر: الأهرام

التاريخ: ١٩٨١/٧/١٧

مركز الأهرام للتنظيم وتكنولوجيا المعلومات

■ تعديلات جديدة في مشروع قانون الأراضي الصحراوية :

٢٠٠ فدان للفرد و ٣٠٠ للأسرة و ١٠ آلاف للجمعيات والشركات تصديق ثمن الأرض عند تملكها على أساس قيمتها قبل الاستصلاح

كتب - عبد الجواد على :

يناقش مجلس الشعب في جلساته القادمة التقرير الذي أعدته لجنة الزراعة والري برئاسة مهدي شومان عن مشروع قانون الأراضي الصحراوية . وقد استحدثت فيه قواعد جديدة للملكية تحقق الاستفادة من الأراضي الصحراوية ، وتشجيع المشروعات الاستثمارية ، والشركات والأفراد والجمعيات التعاونية على استصلاح الأراضي الصحراوية ، وإقامة التجمعات الانتاجية في الصحراء الواسعة .

وقد حدد المشروع نصاب التملك في أراضي الصحراء بـ ٢٠٠ فدان للفرد و ٣٠٠ فدان للأسرة ، وتشمل الأسرة الزوجة والأولاد القصر غير المتزوجين . وتشجعا من اللجنة على التوسع في استصلاح الأرض الصحراوية لفردو الصحراء لتحقيق خطة الدولة لتوفير الأمن الغذائي فقد رأت أن يكون الحد الأقصى للملكية للجمعيات التعاونية ، وشركات الأشخاص والتوصية بالاسهم عشرة آلاف فدان بدلا من خمسة آلاف فدان بحد أقصى ٣٠ فداناً لعضو الجمعية ويقتصر المشروع الاستفادة من التملك على المصريين فقط فيما يتعلق بشركات الأشخاص وذلك حرصاً على عدم تملك الأجانب للأراضي المصرية .

وفيما يتعلق بشركات المساهمة والتوصية بالاسهم يجب ألا تقل نسبة مساهمة المصريين عن ٥١ في المائة ، وذلك تشجيعاً للشركات التي تقوم باستثمار أموالها لاستصلاح الأراضي الصحراوية .

ويكون تملك الأرض بمسئولها ، بقيمتها التي كانت عليها قبل الاستصلاح والاستزراع ، وذلك حتى لا يضيع هباءً مجهود وأموال من يقوم بعملية



مركز الأهرام للتنظيم وتكنولوجيا المعلومات

الاستصلاح والاستزراع خلال مدة
التأجير وهي ثلاث سنوات .
ويحظر تأجير أو تقرير أى حق عيني
اصلى أو تبعى على الأرض الا بعد
استصلاحها واستزراعها .
وحرصاً من اللجنة على ان تسير
عملية استصلاح الاراضى بطريقة جديده ،
ومعاً من المضاربه فى الاراضى التى
تستلح رأت اللجنة أن يكون التصرف
فى الاراضى بعد استصلاحها واستزراعها
ويعد مالكا للارض الخاضعة لاحكام
هذا القانون من اقام بناء على الارض
الصحراوية ، أما بالنسبة للاراضى التى
تروىها عيون أو آبار تناصت مياهها
أو طمست قبل العمل بهذا القانون ،
فتقوم الدولة بتعويض المياه لها حسب
التصرف الذى تم تسجيله ورصده بمعرفة
الجهات المختصة سنة تفجر البئر ، أو
على تياس له أو طبقاً لتسجيل المكلفات
أبها أكبر ، وذلك حتى لا يضيع مجهود
هؤلاء لجديتهم فى عملية استصلاح
الاراضى .